وقف لله برواق الشنوانية بالأزهر

١٦٢٩٧

كتاب

حواشي العلامة الشيخ محمد
الشنويري الشافعي على شرح
الاربعين النووية للشيخ
ابن حجر الهيتمي
رحمهما
الله

٤١٠١
٤١٦٦٤٤
٧٦٥

وقف وحبس الحاج عبد المعطي ابن
المرحوم الشيخ عبد الباقي العمري
على أهل العلم هذه الحاشية
وجعل مقرها برواق الشنوانية
بالجامع الأزهر تحريرا شهر ربيع الثاني

٥١٩٢
٧٦٥ و

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الراجي عفو ربه الخفي افقر الورى كريم الدين المرصفي
العمري الشافعي عفا الله ذنبه **الحمد لله** الذي وفق من شا من
خلقه لنفع الامه وازال بانوار علومهم غياهب الجهل والظلمه
وقيدهم لحل المعضلات والمشكلات المحكمه وبنجهم دقايق التحقيق
ورقايق التدقيق وناهيك بها من نعمه والصلاة والسلام على
اشرف من خصه الله بالمعجزات الباهرات الجمه واعظم من تحلى
باعبا النبوه فهو نبي الرافه والرحمه وعلى اله اولى الذكا
والفطنه والهمه وعلى اصحابه الكرام ايمة الاسلام الذين
كشف الله بهم الغمه صلاة وسلاما دايمين متلازمين ما تعاقبت
الليالي **وبعد** فهذه تحقيقات دقيقه ومباحث
انيقه يسر بها الخاطر ويبتهج برؤيتها الناظر مما علقه شيخ
مشايخ الاسلام والمسلمين وعمدة العلما والمدرسين وسيد
البلغا والمحققين خاتمة المتاخرين مفيد الطالبين امام
الفقها والمناظرين قس الفصاحة وسحبانها وامير
دولتها وترجمانها العالم العامل العلامه والحبر البحر الفهامه
مولانا الشيخ محمد بن احمد الشوبري الشافعي قدس الله
روحه ونور ضريحه امين بهامش نسخته من شرح الاربعين
لشيخ الاسلام وعمدة العلما الكرام وسيد من اخذ من
العلم باقوى زمام عزيز عصره وفريد دهره شهاب
الدين احمد بن حجر الهيتمي تغمده الله برحمته واعاد علينا
وعلى المسلمين من بركته اشتمت من الغرايب الجليله والغرر
الجميله وان كانت في حجمها قليله قد اشتملت على دقايق

المعقول

وقف

المعقول وغرايب المنقول فابانت مشكله وفتحت مقفله فنسال
الله ان ينفع بها بعد مماته كما نفع بمولفها حال حياته انه الكريم
المنان ذو العفو والغفران وحيث انول وبهامش النسخه
مرادي به ما كان بغير خطه عليها قال جامعها رحمه الله **قوله**
محيي الدين لا ينافي ما نقل عنه انه قال لا اجعل في حل من يسميني
محيي الدين لان ذلك انما هو من باب التواضع ومن ثم كان
الذي يظهر كما بينته في غير هذا المحل ان من صرح بان
مدحه بحق يوذيه لا يحرم مدحه به وليس هو من قولهم
الغيبة ذكرك اخاك بما يكره لان مرادهم كما هو ظاهر ما يكره
مما يكره عرفا اما ان كره الشي بحق فلا يلتفت لكراهته لذلك
ولانه لم يكن من باب التواضع فانه حينئذ بالعبث اشبه فتح
الاله وكتب ايضا **قوله** الواجب الوجود واجب
الوجود هو الواجب بالذات وهو ما يكون مقتضيا الوجود
من حيث الذات بخلاف الواجب بالغير وهو ما يكون
مقتضيا لوجوده لا من حيث الذات بل باعتبار شي اخر
قوله فيجوز صرفه وعدمه قال في فتح الاله على
الارجح لتعارض مرجح كل منهما انتهى وكتب ايضا
قوله ويجوز صرفه وعدمه قال شيخنا الشهاب بن عبد
الحق **تنبيه** التحقيق ان الرحمن عند تجرده من
ال ممنوع الصرف وان شرط في منع صرف فعلان صفة
وجودها فعلى لوجودها فيه تقديرا لا اصله قبل ان يعرض
له الاختصاص النافي لها اذ فعلان من فعل بكسر العين
وكل ما كان كذلك فمؤنثه فعلى كسكران وندمان من الندم

لان المنادمة انتهى وبهامش النسخة قوله الى المكلفين
قال تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان الامام
قد يخص بالمكلف ولا حاجة اليه لدخول غير المكلف في الناس
يعني ان البعثة التي تخص لا تقتضي التكليف بل يكفي جريان
احكام الاسلام عليه كالتوارث والزكاة من ماله قوله
ومقتضى البعثة الى الناس ان كل من يسمعه منهم يجب عليه
اذا بلغ وعقل اتباعه فيدخل الصبي وغيره فقول المص
الى المكلفين لانهم الاصل او المقصود بالذات او المنازع
فيه او الكثر اعتنا به على انه يحتمل ان المراد الى جنس
المكلفين وحذف المضاف غير عزيز في كلامهم فتامله شيخنا
ابو بكر الشنواني رحمه الله قوله كما دل عليه قوله
تعالى الخ اي من قوله مصدقا لما بين يديه اي من جميع
كتب بني اسرايل الانجيل وما قبله ثم بين تصديقه بقوله
يهدي الى الحق والكتاب القران لا التوراة كما توهم قوله
بحسب فهي للتعدي وفي نسخة للتعدية وبهامش النسخة
منه الوجهان المذكوران اي كونها للتعديه وكونها للتعليل
وهذا هو المراد بالوجهين المذكورين قوله كما بينه
بعض المحققين لعله يشير الى الحافظ ابن حجر كما افصح
عنه في المواهب وسبيل الرشاد وسود اسماهم فيه
قوله يونس بن متى في تفسير عبد الرزاق اسم
امه ورده ابن حجر فقال اسم ابيه ولبث في بطن الحوت
اربعين يوما او سبعة او ثلاثة او اربعة ضحى ولفظه
عشيه قوله واعلم اني حديث الخ تلخيص من

بلغ مقابلة

المواهب

وقف

المواهب قوله ولا من هو اعلم منه في هذا المعنى اي لا اعلى
مطلقا فليس من باب الترقي وبهامش النسخة قوله
لزمانه هذا بينه المذكورة هي الحسن والبلاغة مع الايجاز ٢
وبهامش النسخة ايضا قوله لا يخلق قال النووي
رحمه الله هو بضم اللام ويجوز فتحها والبا مفتوحة
فيهما ويجوز ضم اليا مع كسر اللام يقال خلق الشي وخلق
واخلق اذا بلي والمراد لا تذهب جلالته وحلاوته
وبهامش النسخة ايضا قوله اي ذات النور اشار
بهذا الى ان السين ليست للطلب قوله او يعرب
ابن قحطان وفي غرايب مالك للدارقطني ان يعقوب
عليه السلام اول من تكلم بها فان ثبت وقلنا ان قحطان
من ذرية اسماعيل فيعقوب اول من قالها مطلقا وان
قلنا ان قحطان قبل ابراهيم فيعرب اول من قالها
الحكم [illegible] الاولى قوله تؤكد فعل
الواحد يتامل كون هذا منه وبهامش النسخة قوله
ويريده في نسخه ويريده قوله عمر بن الخطاب
وامه حنتمة بحا مهملة بعدها نون ثم مثناة فوقية
بنت هاشم بن المغيرة والد ابي جهل والحرث بن هشام
وهشام جد عمر لامه على الاصح يقال له ذو الرمحين
اي فابو جهل خاله قوله ولقبه بالفاروق اي
لقبه النبي صلى الله عليه وسلم بالفاروق وقيل لقبه
به اهل الكتاب وقيل جبريل قوله سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اختلف في المصوبين

موكله فضل خ

بلغ مقابلة

حال

بعد سمعت والجمهور على ان الاول مفعول وجملة يقول اي
سمعت كلامه لان السمع لا يقع على الذوات ثم بين هذا المحذوف
بالحال المذكورة فهي حال مبينة لا يجوز حذفها ثم اختار
الفارسي ان ما بعد سمعت ان كان مما يسمع كسمعت القراات
تعدت الى مفعول واحد والا كما هنا تعدت الى مفعولين
فجملة يقول على هذا مفعول ثان وكتب ايضا **قوله**
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ راجع اول
عقود الزبرجد فيما يتعلق بسمعت رسول الله يقول
قوله ولافادة الحصر قال المولى سعد الدين واما
ان ذلك مفهوم لا منطوق يدل له امارات مثل جواز
انما زيد قائم لا قاعد بخلاف ما زيد الا قائم لا قاعد انتهى
ووجه دلالة ذلك انه لو كان منطوقا لكان قوله لا قاعدا
تكرارا واعلم ان الحصر وان اشتمل على الاثبات المعاد
منطوقا نطقا بالجملة بعد انما فالمراد به النفي بقرينة
اسناد الافادة الى انما فلا يجعل حينئذ للاثبات في
انما منطوق والنفي مفهوم وعكسه في النفي والاستثنا
قوله خلافا لجمهور النحاة قال الطيبي واتفق
اهل العربية والاصول على ان انما موضوعة للحصر تثبت
الحكم المذكور وتنفيه عما سواه فالتقدير انما الاعمال
تحسب اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية **قوله**
مركبة من ان الاثباتية الخ عبارة غيره اصلها ان التوكيدية
دخلت عليها ما الكافة وهي حرف زائد وليست النافية
خلافا لزاعمه فراجع المغني في بحث ما الكافة وكتب ايضا

وقف

قوله مركبة من ان الاثباتية وما النافية اي كما صرح
به الاكثرون قال الطيبي وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية
بل هي كافة موكدة قال علي بن عيسى الربعي انما افادة
الحصر لما كانت ان تاكيد اثبات المسند للمسند
اليه ثم لما اتصلت بها ما الموكدة لا النافية على ما يظنه
من لا وقوف له بعلم النحو ضاعف تاكيدها فناسب ان
يضمن معنى القصر **قوله** وان الحصر فيها عام والحصر
فيما ذكر من حصر المبتدا في الخبر وكتب ايضا **قوله**
وان الحصر فيها وهو بانما وما بعدها والحصر بانما
بالمنطوق لا بالمفهوم لانه لو قال ما له علي الا دينار كان
اقرارا بالدينار ولو كان بالمفهوم لم يكن مقرا لعدم
اعتبار المفهوم في الاقارير وفي رواية لابن حبان
الاعمال بحذف انما وهي ايضا تفيد الحصر بعموم الابتدا
وخصوص الخبر على حد صديقي زيد **قوله** لكل
امر قال العراقي المعروف في الرواية كسر الراء من قوله
امر وعلى هذا فاعرابه في حرفين من اخره الراء والهمزة
تقول هذا امرؤ جيد برفع الراء ورايت امرا بنصبها
وهذه هي اللغة الفصحى وثم لغتان اخريان فتح
الراء مطلقا حكاها الفراء وضمها مطلقا فتكون حركة
الاعراب في الهمزة فقط وهو مفرد لا جمع له من لفظه
انتهى وكتب ايضا **قوله** وانما لكل امرئ ما نوى
الحصر في هذا عكس ما قبله لانه حصر الخبر في
المبتدا اذ المحصور فيه بانما المؤخر دايما والحصر

ها هنا محوّد مفاد بكل من انما وتعقد بم الخبر ثم المراد
من هذه غير المراد من التي قبلها بان يقال المراد من تلك
حصر المبتدا في الخبر ومن الثانيه عكسه كامر وان المراد
من تلك توقف الثواب عليها الصحة على النيه ومن هذه
بيان توقف الثواب عليها واما تلك لم تفد تعيين الخبر
بالنيه وهذه افادته لانه لو نوى صلاة ان كانت فاينة
والا فهي تطوع لم تجزيه لانه لم يحصر وما يعين منهما تعين
قوله الجمع اي الجيد صوابه اي الردي او اسقط منه
لفظ غير اي غير الجيد او هو كل نوع من التمر لا يعرف
له اسم وقيل هو المختلط من انواع شتى وعادتهم
ان لا يخلط كذلك الا الردي قوله جنيبا وهو الردي الخ
صوابه وهو الجيد قال في شرح المشكاة وهو نوع جيد
معروف او اجود التمر انتهى وحينئذ فعلم ما في قوله
ببيمون الصاعين من هذا الى اخره وان لا يأتي الاعلى
ما علمت انه خلاف الصواب فتامل قوله الى الله ورسوله
اي هنا وفيما يأتي متعلقه بهجرته ان قدرت كان تامه
ويحذ ون هو خبرها ان قدرت ناقصة قوله
ثوابا واجرا عبارته في فتح الاله حكما وشرعا فهو تمييز
للنسبة وهو يجوز حذفه بقرينة لا حال مبينة لامتناع
حذفها كذا قيل ورد بانظاهر كلام النحاة جوازه
لان الحال اما خبرا ووصف في المعنى وكلاهما يجوز
حذفه الا لدليل اي فلا يجوز او صحيحة او قلة ثواب
من هاجر الى الله ورسوله و اقيم السبب مقام المسبب

وقف

٥

الخ انتهى قوله لدنيا عبارة شيخ الاسلام بضم الدال
وبالقصر بلا تنوين للتانيث والعلمية وحكي الكسر والتنوين
واستشكل استعمالها منكرة لانها في الاصل مؤنث ادنى
وادنى افعل تفضيل فحقها ان تستعمل باللام نحو الكبرى
والحسنى واجيب بانها المراد بما خلعت
عن الوصفيه واجريت مجرى ما لم يكن وصفا مما وزنه
فعلى كرجعى وبهمى انتهى قوله فهجرته الى ما هاجر
اليه لا ينصرف الى الله ورسوله وانما ينصرف الى ما هاجر
اليه قال في شرح المشكاة ثم قال ومما تقرر به
قررته يعلم ان الى وسلولها ومجرورها متعلق الخبر
المحذوف ويصح ان يتعلق بالمبتدا وخبره غيره محذوف
اي فيتمه لكن قوله لما اي لشخص مخصوص كيلا يلزم
شغلها انتهى كلها لعراف ذم الهجرة مطلقا انتهى
قوله ستيما المحدثون قال الجوهري قولهم لا سيما
كلمة يستثنى بها وهو سي ضم اليه ما والاسم الذي بعد ما
لك فيه وجهان ان شئت جعلت ما بمنزلة الذي واضمرت
الابتدا ورفعت الاسم الذي تذكره بخبر المبتدا تقول جاني
القوم لا سيما اخوك اي ولا سيما الذي هو اخوك وان
شئت جعلت ما بعده على ان تجعل ما زايده وجر الاسم
بسي لان معنى سي مثل وتنشد قول امرء القيس الا رب
يوم لك من ناصح ولا سيما يوما بدارة جلجل بجر ورفع ونصب
قوله غير متمكن صوابه اسقاط غير لان عند ظرف
متمكن لانه منصرب الكهف بـ الثاني

قوله لايرى حال من رجل او صفة له **قوله** وهذا
صريح في انه راه ذكر الغزالي واخرون ان روية الملايكه
ممكنه الا انها كرامة يكرم الله بها من شاء من اوليايه ووقع
ذلك لجماعة من الصحابه ولما راي ابن عباس جبريل قال له
النبي صلي الله عليه وسلم لن يراه خلق الا عمي الا ان يكون
نبيا ولكن يكون ذلك اخر عمرك رواه الحاكم وكذا رايه عايشه
وزيد بن ارقم وخلق لما جا فسال عن الايمان ولم يعموا
لان الظاهر ان المراد من راه منفرد ابه كرامة له كذا
في فتاوي ابن حجر **قوله** علي فخذيه قال النووي اي مجذي
نفسه جالسا علي هيئة المتعلم ووافقه التوربشتي
وجزم البغوي والاسماعيلي والتيمي بان الضمير راجع
الي النبي صلي الله عليه وسلم ورجحه الطيبي وقواه ابن حجر
بان رواية ابن خزيمة ثم وضع يديه علي ركبتي النبي
صلي الله عليه وسلم قال والظاهر انه اراد بذلك المبالغة
في تعمية امره ليقوي الظن بانه من جفاة الاعراب سيوطي
قوله فكان في ندايه الي اخره عبارته في فتح الاله
شرح المشكاه يحتمل ان يكون التحريم خاصا بغير جبريل
او الملايكه كما يدل عليه قوله تعالي لا تجعلوا دعا
الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا لانه خطاب الادميين
فلا يشمل الملايكه الا بدليل انتهي وعبارة المواهب وكان
يحرم علي الامه نداه باسمه انتهي **قوله** ان تشهد
ان لا اله الا الله قال في فتح الباري فان قيل السوال
عام لانه سال عن ماهية الاسلام والجواب خاص لقوله

ان

ان تعبد وتشهد وكذا قال في الايمان ان تومن فالجواب
ان ذلك لنكتة الفرق بين المصدر وبين ان والفعل لان
ان والفعل تدل علي الاستقبال والمصدر لا يدل عليه
علي ان في رواية وان شهادة ان لا اله الا الله انتهي وفي كون
هذا الجواب مخلصا نظر ظاهر والاولي في الجواب ان يقال
القصد التعليم وهو انما يتعلق بالامور المستقبلة فلذلك
عدل عن المصدر المناسب للسوال الي ما يدل علي المستقبل
كذا في فتح الاله شرح المشكاه **قوله** مخففة من الثقيلة
اي انه اي الشان ولا هي النافيه للجنس علي سبيل التنصيص
علي كل فرد من افراده والا الله قيل خبر لان الحق انه محذوف
والاحسن فيه لا اله معبود بالحق الا الله **قوله** وتصوم
رمضان قال زين العرب تقديره تصوم فيه او تصوم صومه
فهو مفعول فيه او مفعول مطلق **قوله** ان استطعت
اليه قال زين العرب اي الي البيت او الي الحج لدلالة تحج
عليه وهو متعلق بسبيلا لانه بمعني توصل وتبلغ وسبيلا
مفعول به لا تمييز كذا في معترك الزبرجد **قوله**
وملايكته جمع ملك اصله ملاك بسكون اللام قبل
الهمزه المفتوحه فنقلت الفتحة الي اللام ثم حذفت
الهمزه وقال الشاعر ولست بانسي ولكن لملاك ولهذا
يرد بالجمع الي اصله ملايكه **قوله** من الالوكه عبارته
في فتح الاله جمع ملاك كالشمايل جمع شمال اصله مالك
من الالوكه وهي الرساله اخرت الهمزة ثم حذفت تخفيفا
وصار ملك وتاوه لمناسبة الجمع او هو به لتاكيد

وقف

قوله النورانية اي غلب عليها النور لا انها متمحضة منه قوله واحترازا عن الاخراج الخ فضية صنيعه ان البعث هو الاحيا بعد الاماتة قال الجلال السيوطي ووصف البعث بالاخر قيل مبالغة في البيان والايضاح وقيل سببه ان خروج الانسان الي الدنيا بعث من الارحام وخروجه من القبر للحشر بعث من الارض فقيل الاخر ليتميز انتهى غيره

قوله حتي العجز والكيس ما بعد حتي مرفوع عطفا على كل او مجرور عطفا على كل شي او حتي بمعني الي ورجح هذا بان المعني تقتضي الغاية لان ظاهره ان اكتساب العباد كلها بتقدير الله خالقهم حتي العجز المتاخر بصاحبه الي عدم درك البغية والكيس الباعث لصاحبه اليها قوله ان تعبد الله وفي رواية ان تخشي الله وما لهما واحد اذ هي العبادة مع خضوع وتذلل قاله في فتح الاله قوله فان لم تكن تراه الخ ان للشرط ولم تكن تراه جملة وقعت فعل الشرط فان قلت اين جزا الشرط قلت محذوف تقديره فان لم تكن تراه فاحسن العبادة فانه يراك فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جبر الشرط قلت لا يصح لانه ليس مسببا عنه وينبغي ان يكون فعل الشرط سببا لوقوع الجزا كما تقول في ان جيتني اكرمتك فان المجي هو السبب للاكرام وعدمه سبب لعدمه وها هنا عدم روية العبد ليست بسبب لروية الله تعالى فان الله تعالى يراه سوا وجدت من العبد روية ام لم توجد فان قلت ما الفاي قوله

فانه

فانه قلت للتعليل على ما لا يخفى قوله لان الاول من جنس مقعد ورا العبد قال بعضهم والاول مقام المراقبة الجامع لمقامات الايمان والاسلام والاحسان والثاني حطه عند العجز عن هذا الي مقام العلم باطلاعه روبته ومشاهدته لعبده قوله ومن البعيد وقوف بعض الصوفية الخ عبارتهم واعترض بعض منكم النحويين على الصوفية في جعلهم تراه جواب الشرط قال لان رفع المضارع بعد الشرط المضارع ضعيف واجيب بان المضارع الذي هو شرط هنا نفي بلم فهو ماض في المعني ورفع المضارع بعد الشرط الماضي حسن اي ورفعك الجزا بعد الماضي حسن انتهى قوله فاخبرني عن الساعة الخ وانما سئل جبريل عن الساعة مع علمه ان احدا لا يطلع عليه لينبه الناس على قطع اطماعهم عن التلفت الي الاطلاع عليها وهذا قد وقع بين عيسي وجبريل صلى الله على نبينا وعليهما وسلم لكن كان عيسي سايلا وجبريل مسئولا فانتفض باجنحته فقال ما المسئول عنها باعلم من السايل رواه الحميدي عن مالك بن مغول عن اسمعيل ابن رجا عن الشعبي قوله ما المسئول الخ كلمة ما بمعني ليس وقوله باعلم خبرها قوله من السايل عدل اليه عن قولك منك لعمومه تعريضا للسامعين اي كلا ان كل مسئول وكل سايل فهو كذلك قوله اي بل كلانا الخ عبارة غيره هذا الجواب لا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان لا يعلم متي الساعة بل مساواة

وقف

السايل للمسئول في علمها اوعدم علمها ولكن ظواهر القرآن والسنه تدل علي أن علم الساعة مما استاثر الله تعالي بعلمه
قوله ان تلد الامه ربتها قال في شرح المشكاه وعبر في رواية البخاري باذا ليدل ان المفتوحه اشارة الى تحقيق الوقوع ولذلك قالوا يقال اذا قامت القيامة كان كذا ولا يقال ان بالكسر لانه كفر لاشعاره بالشك وفي جزمهم بان ذلك كفر نظر ويتعين حمله علي من عرف هذا المعني واعتقده والا فكثيرا ما تستعمل ان موضع اذا وبالعكس لاغراض قد بينت في علم المعاني **قوله** ربتها وانث رب في هذه الروايه واتي ذكره في روايات اخر باعتبار النسمه أو نزار من شركته للفظ رب العباد **قوله** رعا البهم قال الجلال فيما كتبه علي مسلم بفتح البا واسكان الها الصغار من اولاد الضان الغنم الضان والمعز جميعا وقيل اولاد الضان خاصه واحدها بهمه وهي تقع علي المذكر والمونث ووقع في البخاري رعا الابل البهم وهو بضم البا لا غير انتهي وفيما كتبه علي البخاري رعا الابل بضم الرا جمع راعي البهم بضم الموحده ورفع الميم صفه رعاه وجرها صفة الابل فعلي الاول المراد انهم مجهولون الانساب وقيل سود الالوان وقيل الذي لا شئ لهم وعلي الثاني المراد الابل السود لانها شر الالوان عندهم وخيرها الحمر التي يضرب بها المثل فيقال خير من حمر النعم وللاصيلي بفتح البا ولا يتجه مع ذكر الابل بل مع ذكر الشاه او مع الاضافه

كما في رواية مسلم رعا البهم انتهي **قوله** صغار الضان والمعز قال بعضهم وقيل اولاد الضان خاصه واقتصر عليه الجوهري
قوله والاولي انه الاسود الغالب علي من ينسب نفسه للعلم لا يفرق بين البهم بفتح اوله والبهم بضمه **قوله** بنطا ولون التفاعل فيه بين افراد العراة الموصوفين بما ذكر لا بينهم وبين غيرهم ممن كان مميزا قيل خلافا لمن وهم فيه قاله في فتح الاله شرح المشكاة **قوله** جبريل كقفليل بالكسر وروي كسلسبيل وفيه ثلاثة عشر وجها وهو سرياني ومعناه عبد الرحمن او عبد العزيز كما صح عن ابن عباس وايل اسم الله عند الاكثرين وبه جزم في النهاية والقاموس وقيل هو العبد لقول ابن عباس جبريل وميكايل كعبد الله وعبد الرحمن واجيب بان التشبيه ليس من جميع الوجوه وفاقا عيني **قوله** خلع صورته الروحانيه بقوة ملكته او بملكة نفسانيه علي الخلاف فيه **قوله** ذَ جيه بفتح الدال علي الاشهر **قوله** يعلمكم جملة حاليه لكنها حال مقدرة لانه لم يكن وقت الاتيان معلما

الحديث الثالث

قوله عبد الله بن عمر احد العبادله الاربعه علي ما قاله الامام احمد ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص قيل لاحمد فابن مسعود قال هو ليس منهم **قوله** استعارة ترشيحيه قال في شرح المشكاه تخييل وترشيح بالاعتبار المقررين في علم البيان للاستعارة بالكنايه ويجوز ان يكون الاستعارة

بلغ
مقابلة

هذه الابلاغ ما قرره الشارح في الاستعارة بالكنايه وان ما قرره مبني علي مذهب الخطيب وهي عنده ايضا كما تتحمل من قبيل المجاز اللغوي نظرا الي علي مذهب السلف

وقف

تمثيليه بان تشبه حالة الاسلام مع اركانه الاركان الخمسة كحالة خبا اقيم على خمسة اعمد او تشبيه بان يقدر في بني والقرينة الاسلام تشبيه ثبانه واستغنا منه على هذه الاركان بنيا الخبا على الاعمدة الخمسة ثم تسري الاستعارة من المصدر الى الفعل

قوله بجره مع ما بعده بدلا اي بجميع المجرورات المتعاطفة بدل كل من كل ولا يصح ان يكون كل منها بدل بعض لعدم الرابط وقوله ويجوز رفعه اي ويجوز نصبه بتقدير اعني

قوله ان لا اله الا الله ان بالفتح مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه وان محمدا وهي عاملة في ضمير الشان المقدر كقوله تعالى علم ان سيكون منكم مرضى فان قلت فلم لا يجوز ان تكون هنا مصدرية غير مخففة من الثقيلة

قلت لتمام المنافاة بين معنى الشهادة وبين ان المصدرية فان الشهادة تدل على التحقق والوقوع والمصدرية تدل على الرجا المبني عن عدم ثبوتية ما بعدها

قوله وايتا الزكاة اي اعطا وهاص اتاه ايتا فهو مصدر من اتى بالمد واما اتيته اتيا واتيانا فمعناه جيته

قوله اي اهلها اشار به الى حذف احد المفعولين للعلم به لان الايتا متعد الى مفعولين

قوله وحج البيت وصوم رمضان فان قلت الاضافة فيهما قال العيني اضافة الحكم الى سببه لان سبب الحج البيت ولهذا لا يتكرر لعدم تكرر البيت والشهر يتكرر بتكرر الصوم

قوله الصادق في جميع ما يقول حتى قبل النبوة الحديث الرابع وكتب ايضا

بدلا

فيهما

بلغ مقابلة

وهو

وهو الصادق المصدوق قال الطيبي يحتمل ان تكون الجملة حاليه ويحتمل ان تكون اعتراضيه وهو اولى ليعم الاحوال كلها وان ذلك من دابه وعادته بخلاف الحاليه لا يهامها اختصاص ذلك ببعض الاحوال

قوله والجمع بينهما للتاكيد لذا قيل وقد يقال المصدوق اخص كما عرف مما قدرته اي انه صادق في جميع ما يقوله حتى قبل النبوة كما اشتهر عندهم بذلك انتهى

قوله ان احدكم قال ابو البقا في اعراب المسند لا يجوز في ان الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم بانه بالكسر والا على الحكاية ووجه ابي البقا ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه الا لمانع ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى ايعدكم انكم اذا متم وقد اتفق القرا على انها بالفتح وتعقبه الخوبي بان الرواية جاءت بالفتح وبالكسر فلا معنى للرد قال ولم تجي به الرواية لما امتنع جوازه على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الايه بان الوعد مضمون الجمله وليس بخصوص لفظها فلذلك اتفقوا على الفتح واما الحديث فيجوز ان يكون بلفظه وبمعناه فتح الباري

قوله يجمع بضم اليا وسكون الجيم وفتح الميم مبنيا للمفعول وفي قوله خلقه تعبير بالمصدر عن الجثة وحمل على انه بمعنى المفعول كقولهم هذا ضرب الامير اي مضروبه

قوله ثم احضر كل عرق له دون ادم لعل المراد كل اصل له

قال في شرح المشكاة م

وقف

مبلغ مقابلة

بقرينة قوله دون ادم وكتب ابن قوله ثم احضر كل عرق
له دون ادم اي كل عرق بينه وبين ادم ثم قرا الاية اي من صورة
الابوين او اقاربهما قال القرافي صورتها الطويل والحسن
والذكر واضدادها قوله اي الموكل بالرحم فاللام فيه للعهد
والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين
بالارحام ان الله قد وكل بتخفيف الكاف وتشديدها قوله
اي رب نطفة بالرفع اي وقعت في الرحم نطفة ولغيرنا بسي

لائق

بالنصب اي خلقت نطفة وكذا ما بعده قوله واول
علم انها ولد اذا صارت علقة واختلف في اول ما يتشكل
من الجنين فقيل قلبه وقيل الدماغ وقيل الكبد ورجحه

الملك صح

بعضهم قوله فينفخ فيه الروح واسناد النفخ الى
الملك مجاز عقلي لان ذلك من افعال الله تعالى كالخلق قوله
بكتب رزقه عبارة الفتح وضبط بكتب بوجهين احدهما
بموحدة مكسورة وكاف مفتوحة ومثناة ساكنة ثم موحدة
على البدل والاخر بتحتانية مفتوحة بصيغة الفعل
المضارع وهو اوجه لانه وقع في رواية ادم فيؤذن
باربع كلمات فيكتب وكذا في رواية ابي داود قوله به
بين عينيه الولد قال القسطلاني والظاهر ان الكتا
هي الكتابة المعهودة في صحيفته وقد جاء بذلك مصرحا
به في رواية لمسلم في حديث حذيفة بن اسيد ثم تطوى
الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص ووقع في حديث ابي
ذر فيقضي ~~[illegible]~~ الله ما هو قاض فيكتب
ما هو لاق بين عينيه انتهى قوله وشقي قال الطيبي

كان

كان من حق الظاهر ان يقال وشقاوته او سعادته فعدل
اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد او التقدير
انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل
وارد عليهما انتهى قوله رزقه اي غذاه حلالا او حراما
قليلا او كثيرا او كل ما ساقه الله تعالى اليه فينتفع به كالعلم وغيره
قوله حتى ما يكون نصب بحتى وما نافية غير مانعة
لها من العمل او رفع على ان حتى ابتدائية قسطلاني وعبا ربه
في فتح الاله منصوب بحتى وفصل ما النافية غير مانع لعمل
حتى اي الى ان لا يكون وجوز الرفع وان ما تلغي حتى انتهت
قوله حتى ما يكون الخ يحتمل ان الحفظة تكتب ذلك
ويقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تتم الكتابة ثم تمحى
واما القبول فيتوقف على الخاتمة كذا في حاشية العلقمي
قوله هو من باب التمثيل عبارته في شرح المشكاة هو كناية
عن مقاربة الدخول او من باب التمثيل انتهى قوله
يعمل بعمل اهل النار الباء زائدة والاصل يعمل عمل اهل النار
لان قوله عمل اما مفعول مطلق واما مفعول به وكلاهما
مستغن عن الحرف فكان زيادة الباء للتاكيد او ضمن
يعمل معنى يتلبس في عمل يعمل فتح وكتب ابن قوله
بعمل اهل النار قال الشيخ بان يرتد والعياذ بالله تعالى
قبل ان يموت فاسقا وفيه نظر انتهى قوله فيسبق
عليه ضمن معنى يغلب قاله الطيبي وقوله عليه في
موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه
قوله مستورة عنا هل يجوز كشف الستر

وقف

لاحد لنبي او ولي وهل لمن كشف له عن ذلك ان يعامله بحسبه
فيوقره وان كان كفره ظاهرا فيمتنع عليه فعله في الحرابة او
الردة يحرر الحكم [redacted] الخامس **قوله**
فهوا اي المحدث عنه بالفتح وبصح الكسر فهو رد جمع لمن اي
فهو ناقص مطرود قاله في شرح المشكاة وانظر هل يجري
هنا ما قيل في زيد عدل من كونه علي حذف مضاف او انه
علي وجه المبالغة وكتب ايضا **قوله** فهو رد اي مردود
من اطلاق اسم المصدر علي اسم المفعول قال الامام احمد
اصول الاسلام علي ثلاثة احاديث حديث الاعمال بالنيات
وحديث الحلال بين والحرام بين وحديث من احدث في
امرنا سيوطي **قوله** وبينهما مشتبهات بوزن مفتعلات
بنا موحده وعين خفيفه مكسوره اي اكتسب الشبه
من وجهين متعارضين وفي روايه مشبهات مفعلات
بتشديد العين المفتوحه اي اشبهت بغيرها مما لم يتبين
به حكم علي التعيين وكلتا الروايتين للبخاري وعلي الثانيه
اقتصر مسلم وعلي الاول ابن ماجه وعند الدارمي متشابهات
توشيح **قوله** بالهمز اي استفعل من البراءه اي برا
دينه من النقص او عرضه من الطعن **قوله** ولو اتزه
احد ابويه باخذ او اكل شبهة الخ قال في شرح المشكاة
والذي يتجه ان الشبهة ان خفت ولم يكن علي الولد في
ذلك ضرر بوجه وكان انه لم يفعل ذلك تاذي الوالد اذي
ليس بالهين جاز والا فلا **قوله** حمي بحيه الحمي المحمي
من اطلاق المصدر علي المفعول كما يرشد اليه قوله

الشارح

وقف لله برواق الشنوانية بالازهر

الشارح تحميه **قوله** بفتح اللام قال الجلال وحكي ضمها **قوله**
وسمي بها لانه اي المضغة عبارة الجلال سمي به لتقلبه في الامور
او لانه خالص ما في البدن وخالص كل شي قلبه او
لانه وضع في الجسد مقلوبا انتهي **قوله** وانه احد
الاحاديث الخ عبارة السيوطي وهذا الحديث عده العلما رابع
اربعة تدور عليها الاحكام بل قال ابن العربي انه يمكن ان
ينتزع منه وحده جميع الاحكام قال القرطبي لانه اشتمل
علي التفصيل بين الحلال وغيره وعلي تعلق جميع الاعمال
بالقلب انتهي **قوله** ولبعض محققي المتاخرين الخ قال
الشامي وقد الف الحافظ ابو ~~محمود~~ النصر بن محمد
والحافظ شمس الدين محمد بن ناصر الدمشقي وشيخنا
الحافظ ابو الفضل جلال الدين السيوطي في ضمنه ذلك
مولفا وفي كل ما ليس فيه الا ضمني اراد الزيادة علي
ما هنا اي في السيره فليراجع ذلك انتهي الحديث
السابع **قوله** فالحصر مجازي يعني انه لما اريد المبالغة
في النصيحة جعلت كل الدين وان كان الدين مشتملا
علي خصال كثيرة غير النصيحه وقوله بل حقيقي نحو الله
ربنا ومحمد نبينا وعالم البلد زيد اذا لم يكن عالم غيره وقد
علمت ان الحصر تارة يكون حقيقيا وتارة يكون مجازيا
كما انه يكون مطلقا وتارة يكون مخصوصا والاول نحو انما
الله اله واحد والثاني نحو قوله تعالي انما انت منذر اي
بالنسبة لمن لا يومن والا فصفاته صلي الله عليه وسلم
لا تنحصر في البشارة والشجاعه وغير ذلك **قوله**

بلغ مقابلة

اراد خ

مخصصا خ

والنصاح الخيط بنون مكسورة فصاد مخففة وحاء مهملة
بينهما الف **قوله** مساخط جمع سخط اسم مفعول اي
جميع ما يسخطه ولا يرضاه ويجوز ان يكون جمع اسم فاعل
اي جميع ما يسخطه تعالى **قوله** وهاتهم من عطف العام
على الخاص ذكره لتتم النصيحة من بقي الحديث
الثامن **قوله** اي عبدة الاوثان دون اهل الكتاب
عبارة الجلال وقال الطيبي اكثر الشراح على انه اراد بالناس السيوطي
عبدة الاوثان دون اهل الكتاب والاوجه ان اقتضى لفظ الناس
العموم والاستغراق كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله
اليكم جميعا فامنوا بالله ورسوله انتهى **قوله** جره هو
الاصل اي لفظ هريرة **قوله** واعترض المعترض هو
السيد السمهودي وقوله بانه يلزم عليه الخ فانها تعرب
اعراب المضاف اليه نظرا الى الاصل وتمنع الصرف نظرا
للحال عصيبي الحديث التاسع **قوله**
ومعلوم صح ان اعظم المسلمين جرما وجه هذه الاعظمية
عموم سراية هذا الضرر للمسلمين الى انقراض العالم
الا ترى ان القتل وان كان من اكبر الكبائر بعد الشرك
ضرره خاص قيل في قوله لم يحرم فحرم دليل لمن قال
اصل الاشياء قبل ورود الشرع الاباحة حتى يدل دليل
على الحظر وفيه نظر وبين ابن ان عدم تحريمه انما كان
للاستصحاب الاصلي للاصل بل يحتمل ان الشارع احله فحينئذ
نعتت شخص فيه وعليه جرمه زجرا له وكتب ايضا
قوله جرما تمييز كما في فجرنا الارض عيونا واصله ان

اجرم

وقف

اجرم المسلمين فحول بذلك لانه ابلغ بجعله نفسه عظيما فعظم
ثم فسر بقوله جرما ليدل على ان الاعظم نفسه جرم **قوله** الحديث العاشر
وروى احمد باسناد فيه نظر قال في المشكاة والبيهقي
في شعب الايمان وقال اسناده ضعيف قال الشارح ومع
ذلك اخذ به جماعة من الائمة ان من صلى في ثوب او مكان
حرام لم تصح صلاته والظاهر انهم لم يعلموا ان الحديث ضعيف
ومن ثم قال الاكثرون تصح وعليه فهل له ثواب تلك الصلاة
قال الاكثرون لا وقال الاقلون نعم قال بعض المحققين وهو
التحقيق والاول رادع اي لم يرد القائلون بنفي الثواب
حقيقة ذلك القول وانما ارادوا به الزجر عن ذلك لا غير
ولو جمع بحمل نفي الثواب على نفي كماله وحمل اثباته على
اثبات اصله لكان حسنا بالغا انتهى **قوله** الترمذي الحديث الحادي عشر
بكسر الفوقية الخ عبارته في شرح المشكاة بتثليث الفوقية
بكسر الميم او ضمها كلاهما مع اعجام الدال **قوله** وقال
الترمذي حديث حسن صحيح ومحصل الجواب في الجمع بينهما
ان تردد ائمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد ان
يصفه باحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار وصفه
عند قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه
انه حذف منه حرف التردد كالخلاف والعطف في الثاني
اذ حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى هذا فما قيل فيه
حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من
التردد وهذا ان لم يكن فيه الا طريق واحد واما
تعدد طرقه فاطلاق الوصفين معا في الحديث يكون باعتبار

اسنادين احدهما صحيح والاخر حسن وعلي هذا فايقال فيه حسن
صحيح فوق ما قيل صحيح فقط اذا كان فردا لان كثرة الطرق تقويه
وسياتي في كلام الشم في شرح الحديث الثامن عشر وكتب ايضا علي
قوله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال من حسن اسلام الخ الحديث الثاني
عشر **قوله** عن ابي هريرة قال السيد وعن ابن حجر
وغيره جر هريرة علي الاصل وصوبه جماعة لا يفاجر علم
واختار اخرون منع صرفه لان الكل كلمة وفيه انه يلزم رعاية
الاصل والحال معا في كلمة بل في لفظ هريرة اذا وقعت فاعلا
مثلا فانها تعرب اعراب المضاف اليه نظرا الى الاصل
وتمنع الصرف نظرا الى الحال ونظيره خفي انتهي **قوله**
انس بن مالك وفي حديث انس كناني رسول الله صلي الله عليه
وسلم ببقلة كنت اجتنيها اي كناه ابا حمزة قال الازهري
البقلة التي كنا ها انس كان في طعمها لذع فسميت حمزة بفعلها
يقال رمانة حامزة اي فيها حموضة ومنه حديث عمر انه
شرب شرابا فيه حمازة اي لذع وحدة او حموضة **قوله**
وخبر الترمذي وابن ماجه احب للناس ما تحب لنفسك تكن
مومنا اي ان يكون فيك ملكة مقتضية لذلك الحب باعتبار
اصل الحصول لا غايته فلا ينافي ذلك ما جبلت عليه الانفس من
محبة التقدم علي الغير في كل خير ملايم الحديث
الرابع عشر **قوله** ثم ان اسلم قبل رجمه سقوط الراجح
عدم سقوطه فيحد وما نقله النووي عن النص انه لا يحد
وتبعه الشم مفرع علي القول بسقوط الحد بالتوبه والراجح

مقابلة بلغ

الحديث الثالث عشر صح

مقابلة بلغ

خلائه

وقف

خلائه **قوله** بضم الميم قاله المص عبارة فتح الباري
ضبطه النووي بضم الميم وقال الطوفي معناه بكسرها
وهو القياس كمضرب يضرب الحديث اذ هو السكوت
مع القدرة هنا تقتضي انه مغاير لا انه اخص فتامله **قوله**
وما ذكره من الطعام المعثور هلا قال ونحوه لما سياتي في شرح
السابع عشر من ان الحكم لا يختص به **قوله** وتقوم من
القواعد العظيمه الخ عبارة غيره اقتصر عليها الايمان بالله
واليوم الاخر دون بقية الواجبات لانها المبدا والمعاد اي
يومن بمن خلق وباليوم الاخر الذي يجازي فيه بالخير والشر
واما اقتصاره علي الثلاثة المذكوره فمن جوامع الكلم
لانها الاصول فالثالث اشارة الي القوليات والاوليان
الى الفعليات اولها الى التخلية عن الرذايل والثاني
التحلية بالفضايل فعلي من يومن بالله واليوم الاخر
ان يتصف بالشفقة علي خلق الله اما قول الخير او
السكوت عن الشر او الفعل لما ينفع او الترك لما يضر
الحديث السادس عشر **قوله** يحتمل انه ابو
الدردا فيه نظر لا يخفي لان كلا من المذكورين كلامه لم يسال
الوصيه ومن سالها جزم القسطلاني في شرح البخاري بان
اسمه جارية بالجيم ابن قدامه كما عند احمد وابن حبان
قوله الهم الله الاشيا الاستغفار الخ من الغفلا حقيقه
ومن غيرهم مجاز عن استقامة حالهم الناشيه عن طهارة
نفوسهم والمونرة لرفعة منزلتهم انتهي وليس ذلك بمتعين
للقاعدة انما ورد وامكن يحمل علي ظاهره ما لم يرد ما يصرفه

الخامس عشر صح

قوله

لامكان ان الله يضع في الجمادات والحيوانات ادراكا يستغفرون
به حقيقة كما قيل به في وان من شيء الا يسبح بحمده الحديث
الثامن عشر ولابد لي بالتعبير اكتسابه وكونه جبلة على اكتساب
الولاية والنبوة وافاد ابن عبد السلام ان الارسال من الصفات
الشريفة التي لاثواب عليها وانما الثواب على اداء الرسالة التي
حملها وكما النبوة فمن قال النبي الذي ينبي عن الله قال يثاب
على انبائه عنه لانه من كسبه ومن قال بما ذهب اليه الاشعري
من انه الذي نبأه الله قال لاثواب له على انباء الله اياه لتعذر
اندراجه في كسبه وكم من صفة شريفة لايثاب الانسان
عليها كالمعارف الالهية التي لاكسب له فيها وكالنظر الى
وجه الله الكريم الذي هو اشرف الصفات **قوله** رواه الترمذي
بكسر الفوقية الخ تقدم في الكلام على الحديث السابع لغة
ثالثه الحديث التاسع عشر **قوله** واعلم
ان ما اخطاك استعمال الخطا فيما ذكر مجاز اذ حقيقته العدول
من الجهة او الوقوع على خلاف المراد وكذا الصواب اذ
هو ضد الخطا **قوله** لم يكن ليخطيك اي محال ان
يتجاوزك الى غيرك كما افاده ما اقترن به من المبالغات
من دخول اللام المؤكدة للنفي في الخبر وتسلطه على الكينونة
المفيدة للمبالغة في نفي الفعل الداخل عليه لتفيد نفيه
عموما باعتبار الكون وخصوصا باعتبار الخبر وكان النفي
تكرر مرتين وكان ذلك الفعل مما ترجح عدمه واستحال
وجوده ومن ذلك وما كان الله ليطلعكم على الغيب وما كان
الله ليعذبهم وانت فيهم الحديث الموفي عشرين

قوله

بلغ مقابلة

قوله صح

ليتخطاك الخبر
خ

قوله الحيا خير كله قال في فتح الاله ولاينافيه ان الحي
قد يستحيي ان يواجه الحي فلا يامر بمعروف ولا ينهى عن
منكر لان هذا عجز ومهانة لاحيا حقيقة وتسميته حيا
مجاز في لسان بعض اهل العرف لمشابهته الحيا الحقيقي
انتهى وبه يعلم ما في قوله لكن ينبغي الخ **قوله** عن ابي
عمرو بالواو اتفقوا على ان اسم عمرو يكتب في حال الرفع والجر
بالواو وفي النصب بغير واو وكتب بالواو للفرق بينه وبين
عمر وخصت الواو وفيه دون عمر لخفة عمرو بثلاثة اشيا
فتح اوله وسكون ثانيه وصرفه فلا تجحف به الزيادة بخلاف
عمر **قوله** شيبتني هود واخواتها عدة السور
الواردة في جملة الروايات ثمانية هود والواقعة والحاقة
وسال سائل والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس
كورت والقارعة ولا تعارض بين الروايات لان رواية شيبتني
هود واخواتها تعم الجميع وتعيين البعض في بعض الروايات
دون بعض يحمل على اسقاط بعض الرواة لذلك البعض
لعدم سماعه له او على انه صلى الله عليه وسلم عينه لبعض
دون بعض فتكون الواقعة متعددة وظهر ايضا ان القول
بان المراد من سورة هود اية فاستقم غير مستقيم لان
الاستقامة لم توجد في جميع السور الواردة من الطرق
الصحيحة ولم تذكر شيبتني في رواية من الروايات مع
اشتمالها على ما في هود وليس للقائل بهذا القول
حجة مستند اليها كذا في بعض الجود على حديث
شيبتني هود الحديث الثالث والعشرون

الحديث الحادي والعشرون صح

ساقط الحديث الثاني والعشرون صح

قوله شيبتني هود الخ في الحديث الحادي والعشرين

بلغ مقابلة

قوله والحمد لله اي هذا اللفظ عبارته في فتح الاله اي هو اي الحمد وما اشتق به تحمدت الله ويحتمل التلفظ بهذه الصيغة وحده لانها افضل صيغ الحمد كما دل عليه القران والسنة قوله اي ثواب التلفظ او هي لو جمعت باعتبار ثوابها قوله وسبحان الله الخ قال النووي ضبطناه بالتاء المثناة بالفوقية في تملان او تملا فالاولى ضمير مونثتين غائبتين والثاني ضمير هذه الجملة من الكلام وقال صاحب التحرير يجوز تملان بالتانيث والتذكير جميعا فالتانيث على ما ذكره والتذكير على ارادة النوعين او الذكرين قال واما يملا فمذكر على ارادة الذكر عقود قوله ملبث ثوابه وحسناته الخ عبارته في فتح الاله وفي ملبهما او ملي ثوابهما لما بين هذه الاجرام التي لا يحيط بسعتها غير خالقها اظهر دلالة على عظمة فضلهما وعلى ان الحمد افضل من سبحان الله لانها خصت على الميزان لم تشور كتمع سبحان الله في ملي ما ذكر ايضا انتهى قوله وسره ان في التحميد الخ اي ان الحمد المطلق انما يستحقه من كان بعيدا عن النقايص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين فكان ثوابه ضعف ثواب التسبيح قوله كل الناس يغدو الخ قال الطيبي كل الناس يغدو والجمل والفا في قوله فبايع تفصيليه وفي قوله فمعتقها سببيه قال الاشرفي فبايع نفسه ضربان هو مشتري بدليل فمعتقها والاعتاق انما يكون من المشتري وهو محذوف المبتدا فانه يحذف كثيرا بعد الفا الجزاييه وفوله فمعتقها خبر بعد خبر

ويجوز

ويجوز ان يكون بدلا بعض من قوله فبايع نفسه قوله وفي رواية البيهقي وفي رواية النساي وكذا الدارمي لا اله الا الله والله اكبر بدل لتسبحان الله والحمد لله قال في فتح الاله ومنه يستفاد عظم هاتين الكلمتين ايضا واما لا اله الا الله ففضايلها كثيرة مشهورة وهي افضل الاذكار وما قيل ان الحمد لله افضل منها لحديث بذلك بعيد جدا وكم من مفضول فيه مزيه بل مزايا ليست في الفاضل واما الله اكبر ففضايلها لا تخفى ايضا ولو لم يكن من ذلك الا انها من الباقيات الصالحات التي هي خير عند ربك ثوابا وخير املا قوله والثانية افادت الخ يتناقل مع قوله السابق اتفقت الاحاديث كلها على انه يملا الميزان فهو افضل من التسبيح الحديث الرابع والعشرون قوله الابرة ونحوها من الالات ومن ثم كسر اوله لانه اسم الة قوله او منقد بانحو نقصت زيدا حقه وينقص المخيط هنا منقد لان محل الجر نصب به قوله ثم او فيكم اياها اي لا وفيكم جزاها ثوابها فحذف المضاف فانقلب الضمير المخفوض منصوبا منفصلا كالمفعول المحذوف قوله لم ار انت بعضهم اجاب بجواب اخر يشير به الى السراج ابن الملقن قوله كل معروف صدقة قال الشيخ في شرح المشكاة اي يثاب عليه ولا يثاب في ذلك نفرتبغيم صدقة التطوع بقولهم هي ان يعطي محتاجا بقصد ثواب الاخرة اما لان التقييد بالاعطا للغالب او المراد تعريف الصدقة المراده عند الاطلاق وفي شرح المهذب ومن الصدقة الشرعيه كل معروف وتسبيح وتكبير وتحميد

اي اول الخيط المغترز بالابرة

الحديث الخامس والعشرون

بلغ مقابلة

وامر ونهي وكف عن الشر وعدل الحكم بين اثنين واعانة
علي دابة او متاع وما اكل من زرعه او غرسه واماطة الاذي
عن الطريق وخطوة الي المصلي والكلمة الطيبة وفي كل ذلك
احاديث في صحيحه انتهي ملخصا **قوله** وهو اثبات حكم الاصل
للفرع وهذا ضرب قياس علة كالنبيذ مسكر محرم كالخمر
ودلالة كالذمي يصح طلاقه فيصح ظهاره كالمسلم ومثله
كالعبد يباع ويوهب فلا يملك كالبهيمة **قوله** لغلبة
طاعة عبارته في الايعاب فقول جمع من العلما ان المباح
ينقلب مستحبا بالنية يحمل علي ما تقرر من انه يثاب علي
القصد المقارن له ثواب المستحب لا ان الفعل نفسه
يصير مستحبا اي فلا يثاب علي الفعل انتهي الحديث
السادس والعشرون **قوله** جره هو الاصل ما ذكره
الشارح هنا قدمه جميعه بحروفه عند الكلام علي الحديث
التاسع **قوله** وقيل جميع عظام الجسد بنا مل مع قوله
الاتي لم عبر بها عن مطلق العظم **قوله** وهي هنا
اضيفت لمونث قال ابن مالك المعهود في كل اذا اضيفت الي
نكرة من خبر او ضمير وغيرهما ان يجي علي وفق المضاف اليه
كقوله تعالي كل نفس ذايقة الموت وان كل نفس لما عليها
حافظ وقد يجي علي وفق كل كقوله كل سلامي عليه صدقة
فذكر الضمير موافقة لكل لانه مذكر ولو جا علي وفق
سلامي لانثه لانها مونثة ولو فعل ذلك لكان اولي وقال
الطيبي كل سلامي مبتدا ومن الناس صفته وعليه صدقة
الجملة خبر والراجع الي المبتدا الضمير المجرور في الخبر

كالمسلم

وكتب

بلغ
مقابلة

وكتب ايضا **قوله** وهي هنا اضيفت الخ قال ابن مالك
المعهود في كل اذا اضيفت الي نكرة من خبر او ضمير وغيرهما
ان يجي علي وفق المضاف كقوله كل نفس ذايقة الموت وهنا
علي وفق كل في قوله سلامي عليه صدقة وكان القياس
ان يقول عليها صدقة لان السلامي مونثة لكن دل مجيئها
في هذا الحديث علي الجواز ويحتمل ان يكون ضمن السلامي
معني العظم او المفصل **قوله** ويميط الاذي قال ابن
الملقن يميط بفتح اوله والاصل فيه ان يميط كما في تقول اي
ان تقول يقال ماط الشي واماطه اذا انتحي عنه الخ **قوله**
وفعلها لله وحده عطف تفسير فلا يرد ما روي عن الحسن
قوله انه من اعطي اخر شيا حيا منه له فيه اجر اي
بسبب حفظه لمروة المعطي له لا اجر ما اعطاه فلينا سل
قوله له اجر بصلة الحي اي له اجر صلة لا اجر مشي
في جنازة **قوله** ويجزي من ذلك ركعتان ضبط يجزي
بفتح اوله بغير همز في اخره وضم اوله بهمز في اخره
فالفتح من جزي يجزي اي كفي والضم من الاجزا **قوله**
امتنع ايضا لضميره المنيه الخ نحو اقنوك الناس تبلا
بتعدد الفاعل وهو غير جايز . الحديث
السابع والعشرون **قوله** واما واسروا النجوي
اي وعموا وصموا كثير وقوله لا من باب تعدد الفاعل
ولا من باب اكلوني البراغيث فانها لغية وقد تاولها
بعضهم علي ان الضمير علامة جمع الفاعل كالتا في قامت
هند علامة تانيث الفاعل **قوله** وروي عنه

عبارة ابن حجر تميط بضم
اوله اي تنحي الاذي

وقف

ايه وروى من البخاري وزيد بن هارون والنضر بن شميل
وغيرهم **قوله** لاسيما ابن ماجة وتصرف في هذه اللفظة
تصرفات ~~تقتضي~~ كثيرة لكثرة استعمالها فقيل سيما بحذف
لا ولاسيما بتخفيف الياء مع وجود لا وحذفها **الحديث**
التاسع والعشرون **قوله** الصوم جنة لم يقل الصوم
والصدقة والصلاة جوف الليل بدون ما ذكر اشارة الى
اختلاف انواع الخير اي فليس نوعا واحدا فان قلت
ما اعراب ما ذكر **قلت** يحتمل ان الصوم
مبتدا خبره محذوف والتقدير منها الصوم وقوله جنة
خبر لمبتدا محذوف تقديره وهو جنة وهكذا اوا ما
الكرعلى البدلية ففيه نظر فليحرر الرواية **قوله**
بخلاف المص فانه هنا انما ساق الخ **اقول** فقضية
ذكر ابن ماجة له كذلك وتعليل ابن الصلاح له ان معناه
تام في نفسه وحينئذ فلا اعتراض على المص حيث
اقتصر من كلام الترمذي على ذلك اشارة الى انه لا يتوقف
المعنى على ذكر الزيادة وانه ليضح الاخبار بالجهاد على الجميع
اذ المجاهد لا يكون الا مسلما مصليا فاجتمع فيه تلك الامور
فليتأمل **قوله** فيحتمل ان المص تنبه الخ ويحتمل
ان الاسقاط من بعض النساخ او انها اسقطت من اصل
المص من الترمذي **قوله** ثم قال كف عليك الخ عبارة
ابن الملقن كف يحتمل عمومه وخص منه الكلام بخير
كقوله فليقل خيرا او ليصمت ويحتمل انه من باب المطلق
وقد عمل به في كف ~~~~ اللسان عن الشر فلا يبقى

نوعها

فيه

فيه دلالة على غير ذلك واصل الاحتمالين ان الفعل يدل على
المصدر لكن يتقدر المصدر معرفا فيعم نحو الكف او منكرا
فلا يعم نحو اكفف كفا او يبنى على ان المصدر جنس فيعم اولا
فلا وعليه اختلف فيما اذا قال طلقتك طلاقا هل يقع ثلاثا
او واحدة انتهى **قوله** ولا ينافيه الخ الجواب ان لابن
الملقن لكن الشم قدم واخر **قوله** وهل يكب من كبه
صرعه على وجهه بخلاف اكب فانه سقط على وجهه وتعديته
الثلاثي من الرباعي من النوادر **قوله** جمع حصيدة
واضافتها لفاعله اي محصود اتها من الكلام القبيح **قوله**
وانما حملنا الحدود هنا الخ عبارته في شرح المشكاة وقد ذكر
الحدود بعدهما شامل للقسمين لمزيد تقريرهما وتوكيدها
ولغيرهما كبيان التقديرات الشرعية كعدد الركعات
وما اشتملت عليه ونصب الزكوات واصولها وما يصح فيه
عقود المعاملات والانكحة وما لا يصح وغير ذلك انتهى **قوله**
وسكت عن اشيا خلق لكم ما في الارض جميعا فكل ما لم يحرمه
حلال بنص هذه الاية فالمسكوت عنها المراد به المسكوت
عن تحريمها كما تقرر كذا في شرح المشكاة وهو غير صنيعه
هنا **قوله** هذا الله خلق الخلق مبتدا وخبر وقوله
خلق الخلق استيناف او حال بتقدير قد وعاملها معنى
الاشارة او انه بيان وخلق خبر **الحديث**
الحادي والثلاثون **قوله** يزهد زهد كمنع وسمع
وكرم **قوله** وفي المشتبه فمندوب قال ابن الملقن
والزهد في الشبهات الظاهر وجوبه لانه قد يوقع في الحرام

الحديث الثلاثون

صنيعها

وخبره

كما سلف واجتناب الحرام واجب ووسيلة الواجب واجب
الحديث الثاني والثلاثون **قوله** لا ضرر ولا ضرار
خبر لا محذوف اي في ديننا او شريعتنا او في سنتنا **قوله**
او فعل حرام اي وان لم يأثم فاعله كان راي صبيا يزني بصبية
او يلوط بصبي فيأمر بالكف نصاعن المنكر وان كان الفاعل
لا يتعلق به التكليف قال الاستاذ البكري في شرح العباب
في باب شروط الصلاة وظاهر ان هذا في صبي له نوع
تمييز وان المجنون مثله انتهى **قوله** فالم يتعين على
خلافه بتامل وتحرير هذا المحل في كلام غير الشارح **قوله**
فبقلبه ينكر اشار بها الى انه على حذف علقها بينا وما باردا
لكن فيه انه من خصايص الواو والا تري الي قول ابن مالك وهي
العرون بعطف عامل مزال قد بقي معموله **قوله**
وذلك اضعف الايمان قيل فيه اشكال لانه يدل على ذم
فاعله وايضا فقد يعظم ايمان الشخص وهو لا يستطيع
التغيير بيده فلا يلزم من العجز عن التغيير باليد ضعف
الايمان وقد جعله صلى الله عليه وسلم اضعف الايمان
واجاب الشيخ عز الدين بن عبد
السلام بان الايمان هنا الايمان المجازي الذي هو الاعمال
ولا شك ان التقرب بالكراهة ليس كالتقرب بالانكار فيه
ولم يذكر صلى الله عليه وسلم ذلك في معرض الذم وانما
ذكره ليعلم المكلف حقارة ما حصل له في هذا القسم
فيعرض الي غيره **قوله** من الايمان حبة خردل
من الايمان صفة حبة قدمت عليها فصارت حالا

مقابلة بلغ

والنوع تمييز هو ظاهر اولا
يوجه وينهى غير المميز لكن يجب
على المكلف المناعة منهما
باليد دفعا للصورة ما رحمه

وقوله حبة خردل اسم ليس اي لو تجسمت لم توازن حبة خردل
كناية عن العدم الكلي الحديث الخامس والثلاثون
قوله من احب لله في رواية وان يحب المرء لا يحبه الا لله وجملة
لا يحبه حال من الفاعل او الفاعل او المفعول قيل او منهما
قوله استكمل عدل اليه عن اكمل الايمان لان فيه سين
المبالغة بالنص في اكمل لزيادة السين المستدعية لتجريده
من نفسه شخصا اخر يطلب منه اكمال الايمان ونظيره وكانوا
من قبل يستفتحون على الذين كفروا اي يطلبون من القسم
الفتح عليهم **قوله** وحر الصدر بالحا المهملة والرا
المفتوحتين غشه ووسواسه وحقده وقيل الحقد والغيظ
وقيل العداوة وقيل اشد البغض **قوله** تحابوا
اختلف في ضبط تحابوا فقيل بالتشديد من المحبة وقيل
بالتخفيف من المحاباة **قوله** نفس الله عنه كربة قال
بعض الشراح فان قيل قال الله تعالى
من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا الحديث يدل
على ان الحسنة بمثلها لا بعشر فوقيت بتنفيس كربة واحدة
ولم تقابل بعشر كرب من كرب يوم القيامة فجوابه
من وجهين احدهما ان هذا من مفهوم العدد والحكم المعلق
بعدد لا يدل على نفي الزايد والثاني ان كل كربة
من كرب يوم القيامة تشتمل على اهوال كثيرة واحوال
صعبة ومخاوف جمة وتلك الاهوال تزيد على العشر
واضعافها وفي الحديث سرا خر مكتوم يظهر
بطريق فهم اللازم للملزوم وذلك ان في ذلك وعدا بطريق

الحديث السادس والثلاثون

اخبار الصادق ان تنفيس الكربه عن المسلم يختم له بالخير
ويموت مسلما الا ان الكافر لا يرحم في الدار الاخره ولا ينفس
عنه من كربه شي ولها مشى لنسخته **قوله** وهذا اول
علم الخ من ههنا الي قوله وفي روايه للطبراني لا تعلق له في
بهذا المحل فتامل وكتب تحتها صوابه اي قوله فيستوصل
له وانما تعلقه بعد قوله واجلاله وقبل قوله وما اجتمع قوم
فليراجع هناك فان وضعه ههنا من غلط ناسخ **قوله** والله
الخ الواو للاستيناف وما عدا هذه والاخيره للعطف
قوله في عون اخيه اي المسلم برفع كربه السابقه في القراين
الثلاثه وتيسيرها فهو تذييل لما قبله لشموله لدفع المضره
وهو ما في الاولين وجلب النفع وهو ما في الثالث ولهذا
عدل به عن سياق ما قبله من الشرطيه الي الجمله الاسميه
ليقوي حكمها ببنا الخبر فيها علي المبتدا **قوله** اي مسجد
عبارته في شرح المشكاة ما يبتغي لنيل ثوابه ورضاه من
نحو مسجد ورباط ومدرسة ولهذا اصح الاضافة الي الله تعالى
المقتضية لغاية التشريف لتلك البيوت ولمن فيها لم يقل من المساجد
انتهي **قوله** يتلون حال من قوله لتخصيصه **قوله** حتى يمر
الرجل ماشيا في نسخة سعيا وحتى يمر الرجل الحديث
السابع والثلاثون **قوله** اي امر الحفظه عبارة غيره
اي قدرها في علمه علي وفق الواقع او امر الحفظه ان
تكتب ذلك ثم بين ذلك فصله بقوله فمن هم والمجمل قوله كتب
الحسنات والسيئات **قوله** كامله قال في الفتح واستدل
بقوله حسنه كامله علي انها تكتب حسنه مضاعفه

بلغ مقابلة

لان ذلك هو الكمال لكنه مشكل لانه يلزم مساواة من نوي الخير
لمن فعله في ان كلا منهما يكتب له حسنة **واجيب**
بان التضعيف في الاية يقتضي اختصاصه بالعامل لقوله
من جا بالحسنه والمجي بها يعني العمل واما الناوي فانما ورد
انه يكتب له حسنه ومعناه يكتب له مثل ثواب الحسنه
والتضعيف قدر زايد علي اصل الحسنة والعلم عند الله
تعالى انتهي **قوله** الي سبعماية يحتمل ان العمل الذي
يضاعف الي سبعماية خاص بالنفقة في سبيل الله وتمسك قايله
بما في حديث من هم بحسنة وفيه ومن عمل حسنة كانت له بعشر
امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبعماية ضعف وتعقب
بانه صرح في ان النفقة في سبيل الله تضاعف الي سبعماية ضعف
وليس فيه نفي ذلك عن غيرها صريحا ويدل علي التعميم حديث ابي
هريرة في الصيام كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنه بعشر امثالها
الي سبعماية ضعف الحديث **والجيب** في قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشا المراد المضاعفة الي سبعمايه او زياده علي ذلك فالاول
هو المحقق من سياق الاية والثاني محتمل ويؤيد الجواز
سعة الفضل وكتب ايضا **قوله** والتضعيف بسبعماية فاكثر
عبارة الفتح واختلف في قوله تعالى والله يضاعف لمن يشا
هل المضاعفه الي سبعماية فقط او زياده علي ذلك والاول
هو المحقق من سياق الايه والثاني محتمل ويؤيد الجواز
سعة الفضل **قوله** جراي بفتح الجيم وتشديد الرا
وبعد الالف يا المتكلم وهو بمعنى من اجلي **قوله** وينبغي
حمل المضاعفه الخ في فتح الباري والجمهور علي التعميم بمعنى

وقف

يعني في عدم المضاعفة في الازمنة والامكنة لكن قد يتفاوت في العظم ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يات منكن الخ لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من نسائه يقتضي امرا زايدا على الفاحشة وهو اذية النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** انفسها يجوز فيه الرفع على الفاعلية لحدثت والنصب وقوله ما لم تتكلم الخ والظاهران الهاجس والخاطر لا يواخذ بهما وان تكلم او عمل وهو ظاهر من وكتب ابض **قوله** ما لم تتكلم به او تعمل بصيغة المضارع المسند وبيا الغايب اي الشخص ذو النفس او المسند وبتا الغيبة اي النفس والمراد ما لم يتكلم بذلك الخاطر ان كان معصية قولية او يعمل بذلك الخاطر ان كان معصية فعلية كان يكون الخاطر قذفا فيقذف او شرب خمر فيشرب والحاصل ان تردد النفس بين فعله وتركه من المعاصي مغفور ما لم يات المعصية قولا كانت او فعلا وقد تكون المعصية اعتقادية او ظنية بان يعتقد او يظن في احد سوا فهل تشمل هذه العبارة فيراد بالعمل ما يشمل الظن والاعتقاد ايات **قوله** بل شرط عدم التكلم الخ بني انه هل شرط المواخذة بحديث النفس التكلم او العمل بعين ذلك الخاطر او اعم مثلا اذا كان الخاطر سب زيد فيسب عمروا او شرب الخمر فهل يواخذ بحديث النفس السابق والظاهر لا وان شرط المواخذة التكلم او العمل بعين ذلك الخاطر كسب زيد في المثال **قوله** واحتج الاولون الخ واجاب [—] من لم يقل بذلك بان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد **قوله** ويجري على السيات اي اصر على التجري على السيئة عزما وقولا وفعلا واعرض عن الحسنات عزما وقولا وفعلا **قوله** واطلاعهم عليه عبارة الفتح في كتاب الرقاق في باب من هم بحسنة وفيه دليل على ان الملك يطلع على ما في قلب الادمي اما باطلاع الله اياه او بان يخلق له علما يدرك به ذلك ويويده

والاعتقاد

والاعتقاد قاي يتردد بين تحقيق او اعتقاد السابق يواخذ بذلك ما لم يقع الظن

الاول

الاول ما اخرجه ابن ابي الدنيا عن ابن عمران ان الحديث قال فيناديه الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمل فيقول انه قد نواه فليتنامل **قوله** او بريح تظهر له فريح الحسنة طيبة وريح السيئة خبيثة وتظهر ان الريح يختلف الانواع وان لكل معصية ريح خبيثة بمقاربها وكذلك الحسنات فليتامل **قوله** الحديث [—] الثاني والثلاثون **قوله** لي وليا قال الكرماني قوله لي وليا هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا **قوله** احب الي يجوز فيه احب الرفع والنصب ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرايض العين والكفاية وظاهره الاختصاص بما ابتدا الله فريضته وفي دخول ما اوجبه المكلف على نفسه نظر للتقييد بقوله افترضت عليه الا ان اخذ من جهة المعني الاعم **قوله** وفي الخبر الاسرائيلي الخ سيل النجم عمن روي هذا الحديث فاجاب بقوله لا اصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو مذكور في الاسرائيليات وقال الزركشي هو حديث باطل من وضع الملاحدة انتهي وذكر جماعة من الصوفية له لا يريدون حقيقة ظاهره من الاتحاد اذ الحلول لان كلا منهما كفر وصالحوا الصوفية اعرف الناس بالله وما يجب له وما يستحيل عليه وانما يريدون بذلك ان قلب المومن يسع الايمان بالله تعالى ومحبته ومعرفته اخر الجواب **قوله** مع انه كان مجاب الدعوة عبارة غيره وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحا دعوا وبالغوا ولم يجابوا والجواب ان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع لكن يتاخر لحكمة فيه وتارة قد تقع الاجابة ولكن تعيّن عن المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة او اصلح منها الحديث [—] الثالثة سبع والثلاثون **قوله** من قصر امله عبارة فتح الباري وقيل ان قصر الامل حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لان من قصر امله زهد انتهي **قوله** اي ايمانا كاملا وصح حمل الحديث على نفي اصل الايمان اي لا يصح ايمان احدكم حتي يتبع ما جيت به عن اعتقاد لا عن تبعية **قوله**

وقف

٧٦٥

تبعا هذا البلغ من حتي يكون متبعا لا بد انه بان المهوي الغالب
قد يكون معبودا كما في قوله تعالي افمن اتخذ الهه هواه اوما لكا كما في
قوله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس
عبد الخميصه اذا تبع الشرع كان صاحبه اولي بذلك **قوله**
حتي اكون احب اليه حتي جاره لا عاطفه ولا ابتدائيه وقوله
اكون منصوب بان مضمره ولا يجوز رفعه اذ الفعل هنا مستقبل
بالنسبة الي زمن التكلم نحو لن نبرح بخلاف المستقبل بالنسبة
لما قبلها خاصه فانه يجوز فيه الوجهان نحو وزلزلوا حتي
يقول الرسول فقولهم انما هو مستقبل بالنسبة لزمن الزلزال
لا بالنسبة فقص ذلك علينا وقوله احب افعل تفضيل
بمعني المفعول علي غير قياس وان كثر اذ القياس ان
يكون بمعني الفاعل وشرط ابن مالك كما في الشذور الاول
خوف اللبس بالفاعل والا كقولهم هو اشغل من ذات
النحيين لم يشترط وقوله اليه قدم علي معمول افعل مع امتناع
الفصل بينهما كالمتضايفين لان الممتنع الفصل باجنبي
علي انه يتوسع في الظرف **قوله** مشتق من اديم الي اخره
اذا كان كذلك فالهمزة في اصله فكيف يجعل وزنه افعل
المقتضي لزيادة الهمزة فليتامل **قوله** خطايا هو ومغفرة
تمييزان **قوله** مغفره قال الشيخ في شرح الورقات جواز
وقوع العفو عما عدا الكفر من ذنوب الكفار فقد يقع ذلك
ولو لبعضهم بالنسبة لبعض الواجبات وقضية جواز
وقوع العفو عما ذكر جواز الدعاء لهم بمغفرته وهو ظاهر
الحد **الثالث والاربعون** **قوله** بالنسبة للبعض
منهم اما بالنسبة للجميع فلا يمكن ولا بد من تعذيب بعض منهم علي
معصيته غير الكفر كما في المسلمين فيه نظر انتهي والحمد لله رب العالمين
والصلاة علي خير النبيين واله اجمعين وهذا اخر ما يسره الله